

قال الخطيب البغدادي رحمه الله:
الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ج: 2 ص: 40
فيجب على المحدث الرجوع عما رواه إذا تبين أنه أخطأ فيه فإذا
لم يفعل كان أثماً وعلى الطالب الإمساك عن الاحتجاج به
1120 أنا محمد بن أحمد بن يعقوب أنا محمد بن نعيم الضبي قال
سمعت أبا عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ قال سمعت أبا بكر
محمد بن اسحاق وقيل له لم رويت عن أحمد بن عبد الرحمن بن
وهب وتركت **سفيان ابن وكيع** فقال لأن 110 أ أحمد بن
عبد الرحمن لما أنكروا عليه تلك الأحاديث رجع عنها عن آخرها إلا
حديث مالك عن الزهري عن أنس إذا حضر العشاء فإنه ذكر أنه
وجده في درج من كتب عمه في قرطاس وأما **سفيان بن وكيع**
فإن وراقه أدخل عليه أحاديث فرواها وكلمناه فيها فلم يرجع عنها
فاستخرت الله وتركت الرواية عنه
